

قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (4) لسنة 2014م.
بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة

المؤتمر الوطني العام:

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/ أغسطس/2011م. وتعديلاته.
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- وعلى ماخلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه الاستثنائي المنعقد يوم السبت بتاريخ 17/ربيع الأول/1435هـ. الموافق 18/يناير/2014م.

صدر القرار الآتي:

المادة (1)

تُعلن حالة النفير والتعبئة العامة في كافة مرافق ومؤسسات الدولة المدنية والعسكرية، وترفع درجة الاستعداد القصوى لدى المؤسسات العسكرية والأمنية تحسباً لأي خطر مفاجئ يهدد سيادة الدولة أو أمنها أو استقرارها.

المادة (2)

على جميع الموظفين والجهات الاعتبارية العامة والخاصة تقديم الدعم المتاح والتعاون مع مؤسسات الدولة الأمنية والعسكرية في العمل على استئباب الأمن وتحقيق سيادة القانون.

المادة (3)

يُعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر بالجريدة الرسمية ووسائل الإعلام المتاحة، وعلى كل المعنيين به وضعه موضع التنفيذ.

المؤتمر الوطني العام - ليبيا

صدر في طرابلس

بتاريخ: 20/ربيع الأول/1435هـ.

الموافق: 21/يناير/2014م.